جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة – الجزائر
ISSN: 1112-4377, EISSN: 2588-2384
المجلد: 29 العدد: 4 السنة: 2025
مجلة المعيار
EL MIEYAR

الميثاق الإلهي في سورة الأعراف (172): دراسة تفسيرية تحليلية

The Divine Covenant in Surah Al-A'raf (7: 172): An Interpretive and Analytical Study

د. فاطمة سعد النعيمي[1]
fatmasalnaimi@qu.edu.qa

تاريخ الاستلام: 10/07/ 2025 تاريخ النشر: 2025/09/15
Received: 10/07/2025 published: 15/09/2025

ملخص المقال:

يتناول هذا البحث **الفكرة الرئيسة** المتمثلة في تفسير آية الميثاق الواردة في سورة الأعراف (آية 172) من منظور تفسيري تحليلي، لما تحمله هذه الآية من أبعاد عقدية وإنسانية شاملة تتصل بفطرة الإنسان ومسؤوليته عن الإيمان بالله تعالى، وبيان صلته الأصيلة بخالقه الكريم. وتكمن **أهمية البحث** في أنه يعالج مسألة مركزية في علم العقيدة، تتعلق بمعرفة الإنسان لربه، وإقامة الحجة عليه من خلال الميثاق الذي أخذه الله على ذرية آدم، وهو ما يجعل من هذه الآية منطلقًا مهمًا في مجالات التربية والدعوة وبناء المفاهيم العقدية الراسخة والمؤثرة. وتدور **مشكلة البحث** حول التساؤل الأساسي: هل يشير نص الآية إلى ميثاق حقيقي تم في عالم الذر، أم أن المعنى مجازي يعود إلى الفطرة التي فطر الله الناس عليها؟ **ويهدف البحث** إلى تحقيق مجموعة من الأهداف، أبرزها: تحليل النص القرآني تفسيرًا دقيقًا، واستعراض أقوال المفسرين والمحدثين والمتكلمين في فهم الآية، وبيان ما يترتب عليها من مسؤوليات عقدية، وتربوية، واضحة، ومتكاملة. ومن **أبرز النتائج** التي توصل إليها البحث: أن جمهور المفسرين ذهبوا إلى أن الميثاق وقع فعلاً في عالم الذر، وأن الإقرار بالربوبية أصل فطري في النفس البشرية.

كلمات مفتاحية :الميثاق الإلهي، سورة الأعراف، عالم الذر، المسؤولية الإنسانية.

Abstract:

This research provides a concise analytical study of the Divine Covenant in Surah Al-Aʿrāf (7:172), focusing on whether it refers to a historical event in ʿĀlam al-Dharr or represents the innate disposition (fiṭrah). It examines major exegetical positions and their implications for human responsibility and belief in God. The study concludes that the majority of scholars affirm the covenant as a real pre-temporal event, reinforcing the concepts of inherent monotheism and moral accountability.

Keywords: Divine Covenant, Surah Al-A'raf, Pre-existence, Human Responsibility.

(1) جامعة قطر، دولة قطر

مقدمة:

يُعدّ موضوع الميثاق الإلهي بين الله سبحانه وتعالى وبني آدم من المسائل التفسيرية ذات الأبعاد العقدية العميقة، لما يرتبط به من قضايا تتصل بفطرة الإنسان، ومعرفته بربه، ومسؤوليته الأخلاقية والتكليفية في هذه الحياة. وقد ورد هذا الميثاق بنصه الصريح في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا...﴾ [الأعراف: 172].

وقد تناول المفسرون هذه الآية بتفصيل عميق، واختلفت مناهجهم في فهمها وتفسير مدلولاتها، حيث ذهب فريق من أهل التفسير إلى أن الميثاق المشار إليه في الآية وقع على الحقيقة في ما يُعرف بـ"عالم الذر"، بينما ذهب فريق آخر إلى أنه تعبير عن فطرة التوحيد التي خُلق عليها الإنسان.

يهدف هذا البحث إلى دراسة تفسيرية تحليلية لآية الميثاق في سورة الأعراف، من خلال عرض الأقوال التفسيرية الواردة فيها، وتحليل سياقها النصي ضمن السورة، مع بيان ما تضمنته من دلالات عقدية وتربوية. كما يسعى البحث إلى إبراز جهود كبار المفسرين من أمثال الطبري، وابن كثير، والرازي، والقرطبي، وغيرهم، في بيان أبعاد هذه الآية.

وتبرز أهمية هذا الموضوع من خلال تعلقه بجوهر العلاقة بين العبد وربه، حيث تشكل الآية أساسًا لفهم مسؤولية الإنسان عن الإيمان، وتُعد من الآيات المفتاحية لفهم مبدأ "إقامة الحجة" في القرآن الكريم.

ومن هنا، جاءت هذه الدراسة لتسلط الضوء على هذه الآية الكريمة، بوصفها نموذجًا تطبيقيًا للمنهج التفسيري التحليلي الذي يجمع بين القراءة السياقية، والتفسير الموضوعي، والتحقيق في أقوال العلماء، مدعّمة بالنصوص القرآنية والحديثية.

أولاً: أهمية البحث

1. أهمية الآية موضوع البحث في بناء التصوّر الإسلامي حول أصل الإيمان والتكليف.
2. تناول الآية لقضية مركزية في العقيدة :الربوبية والفطرة والمسؤولية.
3. إبراز جهود المفسرين القدامى والمعاصرين في تفسير هذه الآية ضمن السياق العام لسورة الأعراف.
4. التمييز بين التفسير الموضوعي والتأويلي في التعامل مع النص القرآني.

ثانيًا: مشكلة البحث

تُعدّ آية الميثاق في سورة الأعراف من أكثر الآيات إثارةً للتأمل والتفسير، نظرًا لما تنطوي عليه من مفاهيم عقدية كبرى، تتصل بعالم الذر، وفطرة التوحيد، والشهادة على الربوبية. وتتمثل مشكلة البحث في التساؤل الآتي:

ما الدلالة التفسيرية لآية الميثاق (الأعراف: 172)؟ وهل وقع الميثاق على سبيل الحقيقة في عالم الذر، أم أنه يُعبّر عن الفطرة التوحيدية التي خُلق عليها الإنسان؟ وكيف فسّر العلماء هذه الآية من خلال السياق القرآني والنصوص الحديثية؟

ثالثًا: أهداف البحث

1. دراسة تحليلية تفسيرية لآية الميثاق في ضوء السياق القرآني العام لسورة الأعراف.

2. عرض أقوال المفسرين وتحليلها: من الطبري وابن كثير إلى الرازي والقرطبي والآلوسي وغيرهم.
3. بيان مدى ارتباط مفهوم "الميثاق" بعقيدة التوحيد والفطرة.
4. مناقشة القولين الرئيسيين: وقوع الميثاق في عالم الذر، أم كونه ميثاقًا فطريًا نفسيًا.

رابعًا: الدراسات السابقة

1. **الجواب عما أشكل في آية الميثاق: دراسة عقدية**، الهذيل، عبد الله بن عبدالرحمن، مجلة العلوم الشرعية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ع65، **2022** ، دراسة عقدية تناولت تفسير آية الميثاق بسورة الأعراف، مناقشة أقوال السلف والإشكالات العقدية المرتبطة بها، وخلصت إلى ثبوت الميثاق شرعًا وعقلًا.

إضافة البحث الحالي :تعمق تحليلي في الآية من حيث السياق والربط بالفطرة والربوبية، وتحليل الروايات بدقة ضمن إطار عقدي وتربوي، بما يُعد تطويرًا نوعيًا في الدراسة.

2. **العهد والميثاق في القرآن الكريم: دراسة بلاغية**، الحربي، شهد معوض عويض، مجلة كلية اللغة العربية بأسيوط، جامعة الأزهر – كلية اللغة العربية بأسيوط، ع43، ج1، **2024** ، ركزت على الجوانب البلاغية في آيات العهد والميثاق، من خلال تحليل التراكيب البيانية في إحدى وستين آية.

إضافة البحث الحالي :تناول البعد التفسيري والعقدي لآية الميثاق تحديدًا، ومعالجة إشكالات لم تبحثها الدراسة البلاغية مثل تذكّر الميثاق والتمييز بين أنواعه.

3. **الميثاق المأخوذ من بني آدم عليه السلام: دراسة عقيدية في ضوء الكتاب والسنة والآثار**، الجودة، عبد الله بن على، مجلة القلم، جامعة القلم للعلوم الإنسانية والتطبيقية، اليمن، ع12، **2019** ، دراسة عقدية تناولت القولين المشهورين حول الميثاق، وناقشت النصوص الشرعية وأقوال السلف للوصول إلى الترجيح. إضافة البحث الحالي: تحليل سياقي وتفسيري لآية الأعراف 172 وربطها بالبعد العقدي والتربوي، مع دراسة مقارنة دقيقة لأقوال المفسرين، مما يثري الجانب التحليلي الحديث.

يُثري البحث الحالي المكتبة العلمية برؤية تحليلية تجمع بين الأصالة والتفسير المنهجي الحديث، وتسدّ فراغًا في الربط بين دلالة الآية والتكوين الإيماني للإنسان .هذا البحث يختلف في كونه تفسيرياً منهجياً تحليلياً مركزًا على آية واحدة بدراسة مقارنة بين أقوال المفسرين والربط بينها وبين المفاهيم العقدية والتربوية .

4. **خامسًا: منهج البحث**

يعتمد البحث على المنهج التفسيري التحليلي، مع توظيف المنهج الاستقرائي والمقارن في دراسة الآراء المختلفة للمفسرين حول الآية، وتحليلها من حيث اللغة والسياق والدلالة العقدية.

المبحث الأول: مدخل إلى مفهوم الميثاق في القرآن الكريم

يحظى مصطلح "الميثاق" بأهمية بالغة في الخطاب القرآني لما يحمله من دلالات عقدية وأخلاقية عميقة. ويُعد الوقوف على مفهومه في اللغة والاصطلاح خطوة أساسية لفهم السياق الذي ورد فيه في سورة الأعراف. لذا، يتناول هذا المبحث تعريف الميثاق من الناحيتين اللغوية والاصطلاحية تمهيدًا لتحليل الآية.

1.2 المطلب الأول: تعريف الميثاق في اللغة والاصطلاح

أولًا: المعنى اللغوي للميثاق

الميثاق في اللغة مأخوذ من مادة (و–ث–ق)، وتعني الإحكام والتوثيق، ومنه قيل: وثق الشيء أي أحكمه، والميثاق هو العهد المؤكد باليمين أو ما يشبهها.

قال ابن منظور: " المِوْثِقُ والميثاقُ :الْعَهْدُ، صَارَتِ الْوَاوُ يَاءً لِانْكِسَارِ مَا قَبْلَهَا، وَالْجَمْعُ المواثِيقُ عَلَى الأَصل، وَفِي الْمُحْكَمِ: وَالْجَمْعُ المواثِقُ، وميَاثِق مُعَاقَبَةً" (ابن منظور، 1414، صفحة 371).

وقال الراغب الأصفهاني: " الميثاقُ: عقد مؤكّد بيمين وعهد" (الراغب الأصفهاني، 1438، صفحة 674). وقال ابن فارس: "وَالْمِيثَاقُ :الْعَهْدُ الْمُحْكَمُ" (ابن فارس، 1979، صفحة 85).

ثانيًا: المعنى الاصطلاحي للميثاق

في الاصطلاح القرآني، يُطلق الميثاق على العهد المؤكّد الذي يأخذه الله على عباده، وقد يقترن بالبيعة أو الشهادة أو الطاعة، وغالبًا ما يأتي بصيغة توحي بالثبات والتأكيد، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ﴾ [آل عمران: 81]، ﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا﴾ [النساء: 154]. عرف الإمام القرطبي الميثاق في الاصطلاح بأنه: عهد مُغلّظ تم توكيده بالقَسَم (القرطبي، 1484، صفحة 247).

والمعنى الاصطلاحي للميثاق إذًا يشير إلى علاقة تعاقدية ذات طابع ديني وروحي بين الله وعباده، تتضمّن الإلزام بالمعرفة أو الطاعة أو الاعتراف بالحق الإلهي.

رغم أن لفظ الميثاق لم يرد صريحًا في آية الأعراف (172)، إلا أن المفهوم الذي تبنيه الآية الكريمة يقوم على مضمون العهد والالتزام والإشهاد، وهو ما تتقاطع دلالاته مع مفهوم الميثاق. ولأجل ضبط هذا المفهوم واستعماله بدقة، لابد من تحرير المصطلحات المرتبطة به في القرآن الكريم والسياقات التفسيرية.

تتضمن آية الميثاق في سورة الأعراف (172) مشهدًا ربانيًا جليلاً، يتمثل في إشهاد الله لبني آدم على أنفسهم بربوبيته، وقد ورد في النص القرآني لفظ "**أَشْهَدَهُمْ** "دون أن يُذكر لفظ "**الميثاق** "صراحةً، كما هو الحال في مواضع أخرى من القرآن الكريم، كقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ﴾ [البقرة: 63].

ومع ذلك، اختار هذا البحث استخدام مصطلح "**الميثاق** "في عنوانه ومضمونه، انطلاقًا من أن مدلول الآية – بمجموع عباراتها وسياقها – يُفيد معنى الالتزام المؤكد والعهد الملزم، وهو ما يُعبّر عنه اصطلاحًا في القرآن واللغة بـ"الميثاق"، لا سيما أن الآية بدأت بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ﴾، وهو تعبير قرآني كثيرًا ما يُقدّم على أنه مقدمة لأخذ ميثاق.

وقد ذهب عدد من المفسرين إلى أن الإشهاد المذكور في الآية **هو صورة من صور الميثاق الفطري**، كما في تفسير ابن كثير : "فاستخرج جميع ذرية آدم وأشهدهم على أنفسهم أن الله ربهم... وهذا تفسير أخذ الميثاق منهم" (ابن كثير، 1999، صفحة 500).

وبذلك، فإن "الإشهاد" في الآية يمثل **وسيلة توثيق** لمضمون "الميثاق"، وهو إشهاد فطريّ عام، لا يناقض استخدام المصطلح في عنوان البحث، بل ينسجم معه من حيث المعنى القرآني العام.

ومن جهة لغوية، فإن **الميثاق** في اللغة هو العهد الموثّق، أي العهد المؤكد بقَسَم أو إشهاد، وبهذا يتقاطع دلاليًا مع "العهد" و"الإشهاد"، وإن كان أخصّ منهما (الراغب الأصفهاني، 1438، صفحة 674) (ابن فارس، 1979، صفحة 85).
وقد ارتأيت أن اعتماد مصطلح "الميثاق" في هذا السياق **أكثر دقة علمية وتفسيرية**، لأنه يُعبّر عن جوهر الالتزام الذي وقع في الآية، لا عن مجرد صورة التوثيق، التي وردت بلفظ "الإشهاد."

2.2 المطلب الثاني: المواضع التي ورد فيها "الميثاق" في القرآن

وردت كلمة "الميثاق" في القرآن الكريم في خمسةٍ وعشرين موضعًا، وقد تنوعت السياقات التي وردت فيها، ويمكن تصنيفها إلى الأنواع الآتية:

1. **ميثاق الله مع الأنبياء والرسل**

تشير الآية ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ﴾ [آل عمران: 81] إلى ميثاق الله مع جميع الأنبياء والرسل بأداء العهد بالإيمان برسول الله محمد صلى الله عليه وسلم، الذي جاء مصدقًا لما معهم من الكتب والحكمة، ونصرتهم له. وقد فسر كبار المفسرين مثل الطبري، والقشيري، والزمخشري، وابن عطية، والبقاعي، وابن عاشور، وسيد قطب هذا الميثاق على أنه عهد جوهري يربط الأنبياء ببعضهم ويؤكد وحدة الرسالات وتتابعها عبر الإيمان برسول الله محمد صلى الله عليه وسلم. ويتفق المفسرون على أن هذا الميثاق يشكل أساس العلاقة بين الرسالات السماوية، ويبرز دوره في توثيق الالتزام الإلهي والتكليف الأخلاقي للأنبياء وأممهم (الطبري، 2000، صفحة 550) (القشيري، صفحة 225) (الزمخشري، 1407، صفحة 378) (ابن عطية، 1422، صفحة 463) (البقاعي، صفحة 65) (ابن عاشور، 1984، صفحة 297) (قطب، 1412، صفحة 420).

2. **ميثاق مع بني آدم أو ذريتهم**

كما في آية البحث: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ...﴾ [الأعراف: 172]. تعني أن الله أخذ ميثاقًا من ذرية آدم قبل خلقهم، شهدهم فيه على توحيده وعبادته، وهذا الإشهاد فطري يؤكد أن الإنسان مولود على الفطرة التي تعترف بربوبية الله، وقد فسرها ابن كثير بأنها دليل على مسؤولية الإنسان تجاه الإيمان (ابن كثير، 1999، صفحة 500)، والطبري

شرحها بأنها اتفاق روحي ووجدان بين الله وعباده (الطبري، 2000، صفحة 222)، والجصاص أوضح أن الميثاق هذا يبرهن على وجوب التوحيد (الجصاص، 1415، صفحة 47)، أما رشيد رضا فقد بين أن هذه الفطرة يمكن أن تضل بها النفس بفعل البيئة (رضا، 1990، صفحة 327)، وسيد قطب أكد أن الميثاق يعكس العلاقة الوثيقة بين الإنسان وخالقه التي لا تنقطع (قطب، 1412، صفحة 1392)، وكل هؤلاء المفسرين يتفقون على أن الآية تذكر الإنسان بمسؤوليته أمام الله يوم القيامة.

3. ميثاق مع بني إسرائيل

مثل قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [المائدة: 12]. تشير إلى ميثاق الله مع بني إسرائيل حيث عاهدهم على إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، والإيمان بالرسل، ونصرهم، وإنفاقهم في سبيل الله، مقابل مغفرة سيئاتهم ودخولهم الجنة. ويفسر العلماء مثل الطبري والماتريدي والزمخشري أن النقباء الاثني عشر هم قادة عينهم الله ليضمنوا الوفاء بهذا العهد، وأن الالتزام بهذه الشروط يعكس الطاعة والنجاة، أما من كفر أو نقض العهد فقد ضلّ سواء السبيل. كما يؤكد أن هذه الآية تدل على قبول خبر الواحد وأن الله ناصر من أطاعه، وتبرز أهمية الصلاة والزكاة والإيمان بجميع الرسل كسبل للنجاة، وأن "إقراض الله قرضاً حسناً" يعني الإنفاق في سبيل الله بخشوع وابتغاء رضاه، وهذا كله يشكل موعظة وتحذيراً للمؤمنين بعدم مخالفة العهد لتجنب مصير بني إسرائيل في الضلال والعقاب (الطبري، 2000، صفحة 109) (الماتريدي، 1426) (الزمخشري، 1407، صفحة 614).

4. ميثاق مع المؤمنين من أتباع النبي ﷺ

كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ...﴾ [الفتح: 10]، وهو ميثاق ضمني في سياق البيعة؛ حيث تتحدث عن ميثاق البيعة التي عقدها النبي محمد ﷺ مع أتباعه المؤمنين في الحديبية، حيث بايعوه على الثبات وعدم الفرار عند لقاء العدو، وهذه البيعة ليست مجرد تعهد للنبي بل هي بيعة لله تعالى، كما يوضح الإمام الطبري بأن «يد الله فوق أيديهم» تعني حضور الله وقوته في البيعة، ومن ينكث العهد ينكث على نفسه بخسارة ووبال، ومن أوفى بالبيعة وفى بما عاهد الله عليه ينال أجراً عظيماً (الطبري، 2000، صفحة 209). هذا المعنى أكده الماتريدي، الزمخشري، ابن عطية، ابن كثير، البقاعي، سيد قطب، وابن عاشور، الذين شرحوا أن هذه البيعة هي عقد مقدس مع الله، والوفاء بها سبب للثواب، والنكث بها يؤدي إلى الخسارة والعقاب، مشيرين إلى أن الميثاق يمثل عهد المؤمنين على نصرة النبي ﷺ والثبات في سبيل الله (الماتريدي، 1426، صفحة 298) (الزمخشري، 1407، صفحة 335) (ابن عطية، 1422، صفحة 128) (ابن كثير، 1999، صفحة 329) (البقاعي، صفحة 295) (قطب، 1412، صفحة 3313) (ابن عاشور، 1984، صفحة 157) ، والله أعلم.

3.2 المطلب الثالث: الخصائص العامة للميثاق الإلهي في القرآن

يتميز الميثاق الإلهي في القرآن الكريم بعدد من السمات الأساسية التي تعكس طبيعته العقدية والروحية، وتحدد وظيفته في ربط الإنسان بربه على أساس الفطرة والإلزام الإيماني، ومن أبرز هذه الخصائص:

1. **الشمولية:**

الميثاق الإلهي يتميز بطابع شمولي، يشمل جميع بني آدم بلا استثناء. فالله سبحانه وتعالى أخذ هذا الميثاق من ذرية آدم كلها، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف: 172].

وقد أشار الإمام ابن كثير إلى أن هذه الآية تعني أن الله أخذ العهد على جميع بني آدم منذ خلقهم، ليكون هذا العهد حجة عليهم في الدنيا والآخرة (ابن كثير، 1999، الصفحات 500-501).

2. **الإلزامية:**

الميثاق في القرآن ليس مجرد تذكير أو إعلام، بل هو عهد مُلزِم شرعًا يحمل تبعات على الإنسان المكلَّف. فالميثاق يُعد بمثابة وثيقة إقرار بالربوبية والتوحيد، يترتب عليها مسؤولية إيمانية وأخلاقية. وقد أكّد الزمخشري على هذا البُعد، معتبرًا الميثاق إلزامًا حقيقيًا على بني آدم، يقام به الحجة عليهم، وهو التزام جوهري لا يُعفى الإنسان من تبعاته بمجرد النسيان أو الغفلة (الزمخشري، 1407، صفحة 176).

3. **الربط بين الميثاق والمعرفة الفطرية:**

الميثاق في الآية الكريمة مرتبط بفطرة التوحيد التي أودعها الله في نفس كل إنسان. ويفسّر ابن عاشور الآية على أنها تصوير لمعنى فطري، وأن الشهادة لله بالربوبية مغروسة في كيان الإنسان، وهذا ما يفسر كيف تكون الحجة قائمة رغم غياب التذكر الظاهري (ابن عاشور، 1984، صفحة 167).

4. **كونه حجة على الإنسان:**

الميثاق يُستخدم في القرآن كدليل قطعي على مسؤولية الإنسان عن إيمانه، ويُحتج به عليه يوم القيامة، كما بيّنت الآية التالية: ﴿أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف: 172].

وقد لخّص القرطبي هذه الخصائص حين ذكر: الميثاق أصل الفطرة، وإليه يُرجع كل خلق على غير الإسلام إذا بلغ وأدرك الحجة، ويُشير إلى أن الفطرة أصل معرفي وغريزي، وأن الميثاق هو الأساس الذي يقيم عليه الإنسان حجة التوحيد حتى من لم يتذكره أو ينقل عنه، وقد أكد القرطبي أن الإنسان عندما يبلغ ويدرك، لا يستطيع أن يدعي الجهل بالله أو التوحيد، لأن الميثاق والفطرة هما حجته

على الإقرار به يوم القيامة (القرطبي، 1484، صفحة 314) ، وهو ما يعني أن الفطرة والميثاق، حجّة كافية لإدانة الإنسان إن انحرف عن التوحيد.

الميثاق الإلهي المأخوذ على بني آدم يُعد أساسًا في البنية العقدية، يجمع بين الشمول والإلزام والارتباط بالفطرة، ويُحتج به على الإنسان يوم القيامة. يعكس هذا الميثاق عمق الحكمة الإلهية في إعداد النفس البشرية لمعرفة الله وتوحيده قبل عالم التكليف، ويُظهر العلاقة بين الله وعباده، والمسؤولية الفطرية أو الموثّقة التي يحملها الإنسان منذ بدء وجوده، مما يشكّل الخلفية العقدية لتفسير آية الميثاق في سورة الأعراف.

المبحث الثاني: تفسير آية الميثاق (سورة الأعراف: 172)

يتناول هذا المبحث تفسير آية الميثاق الواردة في سورة الأعراف (الآية 172)، لما لها من أهمية عظيمة في بيان أصل الإيمان وعلاقة الإنسان بربه منذ بدء الخليقة. وتعد هذه الآية من المواضع القرآنية التي أثارت اهتمام المفسرين وعلماء العقيدة على مر العصور، لما تحمله من دلالات عقدية ولغوية عميقة. وفي هذا المبحث، نبدأ باستعراض نص الآية الكريمة وتحليل تراكيبها اللغوية لفهم السياق والمعنى بدقة.

1.3المطلب الأول: نص الآية الكريمة وتراكيبها اللغوية

قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ [الأعراف:172].

التحليل اللغوي: (القرطبي، 1484، صفحة 314) (الطبري، 2000، صفحة 222) (الفخر الرازي، 1420) (ابن عاشور، 1984، صفحة 167) (الزمخشري، 1407، صفحة 176) (الزركشي، 1376، الصفحات 261-262) (السيوطي، 1394، صفحة 220،270) الجدول 1:

العبارة القرآنية	التحليل اللغوي	التفسير والدلالة العقدية
﴿أَخَذَ رَبُّكَ﴾	الفعل "أخذ" يفيد الجدية والعهد المؤكد، و"ربك" للإضافة والتخصيص	يدل على توثيق الميثاق بين الله وعباده بعهد لا يُنقض، مع ربط الخلق بخالقهم في أصل وجودهم.
﴿مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ﴾	استخدم "من ظهورهم" للدلالة على أصل الخلق البيولوجي والتناسل البشري	الميثاق شمل كل الذرية، مما يؤكد شمولية العهد منذ بداية الخلق البشري وحتى آخر ذرية.

﴿ذُرِّيَّتَهُمْ﴾	صيغة الجمع تفيد العموم والاستمرار عبر الأجيال	إثبات أن العهد لم يكن لفئة محددة، بل امتد ليشمل البشرية جمعاء.
﴿وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾	"أشهدهم" بمعنى ألزمهم الإقرار وشهدوا هم على أنفسهم	المعنى: الله أوقفهم على حقيقة ربوبية الله، فأقرّوا بذلك ذاتيًا، ما يجعل الحجة قائمة عليهم.
﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾	استفهام تقريريّ يُراد به الإلزام والإقرار	صيغة تؤكد الفطرة المركزة في الإنسان بربوبية الله له، وهو توجيه بلاغي لإثبات المعنى النفسي للعهد.
﴿قَالُوا بَلَىٰ﴾	"بلى" في اللغة جواب مثبت لسؤال منفي، مع تأكيد وإقرار جماعي	إقرار صريح من بني آدم جميعًا بربوبية الله، مما يجعلهم ملزمين بهذا الاعتراف فطريًا وأخلاقيًا.
﴿شَهِدْنَا﴾	من "الشهادة" أي الإقرار العلني والذاتي معًا	يشير إلى وعي الإنسان بهذا العهد، ما يجعله مسؤولًا عنه في حياته الدنيوية، ومحاسبًا عليه يوم القيامة.
﴿أَن تَقُولُوا...﴾	تعليل للأخذ والإشهاد، أي لكيلا يحتج الناس بالجهل يوم القيامة	هذا الميثاق هو الحجة التي يسقط بها كل ادعاء بالجهل أو النسيان في شأن الإيمان بالله، فهو ميثاق مركوز في فطرة الإنسان.

هذا التفسير اللغوي يوضح أن الآية ذات بنية تقريرية إلزامية، تهدف إلى تثبيت الحجة على البشر بإثبات معرفتهم السابقة بربهم.

2.3المطلب الثاني: أقوال المفسرين في تفسير آية الميثاق

1. تفسير الطبري

يرى الإمام الطبري في تفسيره لآية الميثاق أن الله تعالى استخرج ذرية آدم من أصلاب آبائهم في موضع عرفة، وجعلهم على هيئة الذر، وأشهدهم على أنفسهم بإقراره لهم بربوبيته، فسألهم: ﴿ألست بربكم؟﴾ فقالوا: ﴿بلى﴾، فكان ذلك ميثاقًا مؤكَّدًا وحجّة عليهم يوم القيامة. ويورد الطبري قولين في تفسير قوله: ﴿شهدنا﴾؛ الأول: أن الشهادة من الله وملائكته على بني آدم، والثاني: أن بعض بني آدم شهد على بعض بإقرارهم، وهو القول الذي رجّحه الطبري تبعًا لظاهر السياق، حيث تفيد الآية أن الشهادة متبادلة بين البشر أنفسهم كي لا تكون لهم حجة بالجهل أو الغفلة يوم القيامة. ويميل الطبري إلى أن هذا الأمر حقيقي وليس مجازيًا، وكان في عالم حقيقي (الطبري، 2000، صفحة 222).

2. تفسير ابن كثير

يُفسّر ابن كثير آية الميثاق بأن الله استخرج ذرية آدم من ظهورهم وجعلهم يشهدون على ربوبيته وفطروا على التوحيد، مستندًا إلى ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: 30] وأحاديث صحيحة تؤكد أن الإنسان يولد على الفطرة. ويرى أن الإشهاد هو فطري داخلي وليس قولياً في عالم الذر، لأنه وحده صالح ليكون حجة على الناس. ويعتبر تذكير الله بهذا الميثاق تذكيراً بالفطرة التي تقيم الحجة يوم القيامة، مستدلًا بحديث ابن عباس عن أخذ الميثاق من ظهر آدم في عرفة (ابن كثير، 1999، صفحة 500).

3. تفسير القرطبي

يوضح القرطبي أن آية الميثاق من الآيات الخلافية بين العلماء، فذهب فريق إلى أن الله أخرج بني آدم من أرحامهم وأشهدهم على ربوبيته كناية عن الفطرة، مستندين إلى قوله تعالى ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: 30]. بينما ذهب آخرون إلى أن الله أخرج الأرواح قبل الأجساد وأخذ منهم الميثاق كما في أحاديث صحيحة. واختلفوا في مكان هذا الميثاق بين أماكن متعددة. وناقش القرطبي مسألة عدل الله في الحساب وأكد أن العهد عام على جميع البشر وحجة عليهم، ولو نسيه الإنسان، وهو دليل على الفطرة الأصلية للتوحيد. لكنه لم يستبعد وقوع الميثاق فعليًا في عالم سابق (القرطبي، 1484، صفحة 314).

4. تفسير الرازي

يرى أن المقصود بالميثاق هنا هو الفطرة، لا حادثة ماضية، ويقول: إن الله فطرهم على التوحيد، وجعل في عقولهم أدلة التوحيد، فكان ذلك كالميثاق. وهو يتناول قولين رئيسيين في تفسير هذه الآية:

القول الأول (أهل الأثر):

الميثاق وقع فعليًا بإخراج ذرية آدم من ظهره وأخذ إقرارهم بربوبية الله، بدليل أحاديث صحيحة، وقول السلف كابن عباس والضحاك. ورغم وجود اثنتي عشرة شبهة عقلية ضده، فقد قُدمت ردود معتبرة تُثبت إمكان وقوعه شرعًا وعقلًا.

القول الثاني (أهل المعقول):

الميثاق يرمز إلى الفطرة والعقل، حيث رُكبت في الإنسان أدوات الهداية، وكأنما شهد على نفسه بذلك دون واقعة حسية سابقة.

القول المختار (الرازي):

يرجّح الجمع بين القولين: الميثاق الحسي ثابت بنصوص السنة، والفطرة تفسر استمرار أثره في الحياة. **الخلاصة:** الميثاق له أصل شرعي ثابت، ولا تعارض بين القولين، بل يكمل كل منهما الآخر في بيان المسؤولية الفطرية والشرعية للإنسان (الفخر الرازي، 1420، صفحة 397).

إن دراسة آية الميثاق في سورة الأعراف (172) تكشف عن مساحة دلالية واسعة، تتيح للمفسر التحرك بين التأويل الظاهر للفظ وبين المقاصد العقدية المرتبطة به.

وقد اتفق جمهور المفسرين من أهل السنة –كالطبري، والقرطبي، وابن كثير – على أن الآية تتحدث عن **ميثاق واقعي حقيقي** وقع حين أخرج الله تعالى ذرية آدم من ظهره، وأشهدهم على أنفسهم بربوبيته، فكان هذا الحدث توثيقًا أوليًا للفطرة والتوحيد، يُحاسَب الإنسان بموجبه يوم القيامة.

وفي المقابل، ظهرت بعض الاتجاهات التفسيرية المختلفة عند من ينتمون إلى فرق أخرى، حيث **أوّلت الميثاق بمعانٍ رمزية أو فطرية**. فمثلاً، يرى القاضي عبد الجبار من المعتزلة أن الآية لا تتحدث عن إخراج ذري حقيقي، بل تعبر عن القدرة العقلية المزروعة في الإنسان لمعرفة ربه، أي إن "الميثاق" هو رمزٌ للفطرة والعقل، لا لحادثة زمنية سابقة (القاضي ، صفحة 302 وما بعدها). كما يُفسر العلامة الطباطبائي في الميزان هذا الإشهاد بأنه **نوع من الإلهام الفطري**، أي إن الله غرس في كيان الإنسان معرفة ربوبيته، وإن لم يشهد ذلك مشهدًا محسوسًا (الطباطبائي، 1997، صفحة 311 وما بعدها).

ويُلاحظ أن هذه الاتجاهات لا تخالف ظاهر النص القرآني فحسب، بل تتأثر أيضًا **بالبنية العقدية والفكرية لأصحابها**؛ فالمعتزلة يميلون إلى التأويل العقلي ونفي الغيب، بينما بعض المفسرين من الشيعة يوظفون الآية في إطار عقدي خاص بـ"الولاية" و"الإمامة"، معتبرين أن الميثاق يتضمن الإقرار بولي الأمر بعد النبي ﷺ.

وعلى الرغم من أن هذه الاتجاهات لا تمثل المنهج المعتمد في هذا البحث التفسيري التحليلي، فإن إيرادها هنا **يخدم جانب التحليل**، ويكشف عن **مدى اتساع أفق التأويل في التفسير القرآني**، كما يُظهر **أثر الخلفية الكلامية في توجيه المعنى** عند المفسرين.

3.3 المطلب الثالث: دلالة الآية في العقيدة ومسؤولية الإنسان

يتضح من أقوال المفسرين أن الآية تؤسس لمبدأين عقديين كبيرين:

1. الفطرة والمعرفة المسبقة بالله

جمهور العلماء يرى أن الإنسان يعرف ربه من خلال فطرته، أو من خلال هذا الميثاق الأول، مما يُسقط عنه عذر الجهل المحض.

يبين ابن السعدي في تفسيره أن الله تعالى أخرج ذرية بني آدم من أصلاب آبائهم جيلاً بعد جيل، وأشهدهم على أنفسهم بربوبيته، وأودع في فطرهم الإقرار بأنه خالقهم ومليكهم، فقال لهم: ألست بربكم؟، فأجابوا: بلى، وهذا الإقرار فطري في كل إنسان، غير أن هذه الفطرة قد تتغير بفعل العقائد المنحرفة. وبيّن أن هذا الإشهاد حجة من الله على عباده لئلا يزعموا يوم القيامة أنهم كانوا غافلين أو أن الحجة لم تقم عليهم، فبهذا ثبتت الحجة البالغة لله وانقطعت أعذارهم. فكلامه يدل صراحة على أن الله جعل في كل عبد فطرة تعرف الله وتقرّ بربوبيته (السعدي، 1420، صفحة 308).

2. إثبات الحجة على العباد

يشرح الآلوسي أن آية الميثاق تحمل معنيين: إما وقوع الميثاق حقيقة في عالم الذر، أو كونه ميثاقًا فطريًا راسخًا في النفس، وكلاهما يثبت حجة الله على الإنسان بعدم إنكار ربوبيته. ويرى أن الميثاق هو عهد فطري أخذ على ذرية آدم، يعبر عن معرفة الربوبية المتأصلة في الفطرة، ويؤكد أن الإشهاد ليس بالضرورة حسيًا بل تمثيل لحال الفطرة واستعداد الإنسان للإيمان، مستندًا إلى حديث "كل مولود يولد على الفطرة". كما يوضح أهمية لفظ "بلى" في إقرار الربوبية، حيث ترفع النفي وتؤكد الإقرار (الألوسي، 1415، صفحة 93).

آية الميثاق في سورة الأعراف تُعدّ من النصوص القرآنية المركزية في تأصيل المسؤولية العقدية للإنسان، حيث تؤكد على أن معرفة الله ليست أمرًا مكتسبًا فحسب، بل هي إقرار أصيل في أصل الخلق أو الفطرة. وتنوع أقوال المفسرين فيها يدل على ثراء البنية الدلالية للآية.

المبحث الرابع: الدلالات العقدية والمقاصدية لآية الميثاق

هذا المبحث يُسلّط الضوء على الآثار العقدية والمقاصدية التي تتضمنها آية الميثاق (الأعراف: 172)، ويستعرض كيف تُؤسس هذه الآية لمفاهيم التوحيد، والعدل الإلهي، وتحمل المسؤولية، مما يجعلها أحد المرتكزات العقائدية في بنية الإيمان الإسلامي.

1.4 المطلب الأول: إثبات ربوبية الله لجميع البشر

فسر جمهور السلف والمفسرين آية ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ...﴾ على أنها تشير إلى ميثاق حقيقي أخذه الله من ذرية آدم في عالم الذر، حيث أقروا بربوبية الله قبل وجودهم في الدنيا، وهذا الإقرار مغروس في الفطرة ويُعد حجة باطنة تكمّل حجة الرسالة الظاهرة، فلا يُعذر أحد بإنكار الله يوم القيامة. أكد ابن القيم أن الميثاق شاهد من داخل النفس، فتثبت الحجة مرتين: بالفطرة والرسالة. وتدل الآية على أن التوحيد فطري، وأن الإنسان خلق عارفًا بربه، فلا عذر بالجهل التام (ابن القيم، 1393، صفحة 217). ويؤكد السعدي أن الآية دليل قوي على فطرة الإقرار بالربوبية كدليل على صحة الرسالات (السعدي، 1420، صفحة 308).

2.4 المطلب الثاني: إقامة الحجة على العباد بالميثاق والفطرة

بعد إثبات ربوبية الله لجميع البشر في آية الميثاق، تُبرز الآية الوظيفة العقدية الأساسية لهذا الميثاق، وهي إقامة الحجة على العباد، بحيث لا يُعذر أحد يوم القيامة بالجهل أو الغفلة، كما جاء في ﴿أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾. وقد أكد المفسرون مثل أبو حيان وابن القيم أن الميثاق مع الفطرة يشكلان حجة إلهية واضحة تُلزم الإنسان بالإيمان والتوحيد منذ خلقه، ولا تبرر له تجاهل ربه (أبو حيان، 1420، صفحة 220) (ابن القيم، 1393، صفحة 217) (ابن تيمية، 1408، صفحة 53).

ويفسر قول النبي ﷺ: "كل مولود يولد على الفطرة" بأن الفطرة تحمل أثر الميثاق الإلهي، وهو أساس المسؤولية العقدية التي تفرض على الإنسان تجديد العهد بالله.

وبهذا يكون الميثاق الإلهي السابق للرسالة سببًا في سقوط أي ذريعة أمام الإيمان، ويجمع بين الفطرة والمعرفة السابقة ليؤكد مسؤولية الإنسان، كما بيّن الإمام الرازي بأن الميثاق يمحو أي حجج للبشر.

3.4 المطلب الثالث: المقاصد الإيمانية لآية الميثاق

تتجاوز آية الميثاق في دلالاتها المعاني اللغوية والبيانية، لتؤسس لجملة من المقاصد الإيمانية العميقة التي تخاطب فطرة الإنسان وتوجهه نحو غاية خلقه، وتجعله في حالة استحضار دائم لعهد الإيمان. فهذه الآية تُعد من النصوص القرآنية الجامعة التي تُبرز مركزية التوحيد، وتُلزم الإنسان بالاعتراف بربه والالتزام بأوامره. ومن أبرز هذه المقاصد:

1. إثبات المسؤولية الفردية عن الإيمان

الميثاق يُعد إعلانًا مبكرًا لمسؤولية الإنسان عن إيمانه، قبل خروجه إلى الدنيا، مما يُسقط حجة الجهل والتقصير في التعرف على الله. يقول الواحدي إن الله تعالى أخذ من ذريّة آدم عهداً مبدئياً قبل خلقهم، حيث أقرّوا بأن الله خالقهم وربهم، وقد غرس فيهم العقل ليعترفوا بذلك. هذا الميثاق يُثبت عليهم مسؤولية الإيمان، فلا يستطيعون يوم القيامة أن يدّعوا الجهل أو الغفلة، لأنهم شهدوا على أنفسهم بذلك. وتذكّر الآية الناس بهذا العهد لتكون حجة عليهم يوم القيامة (الواحدي، 1415، صفحة 420).

ابن عطية يفسر آية الميثاق بأن الله أخذ العهد من ذرية آدم من ظهورهم، مع اختلاف في التفاصيل بين الآية والأحاديث النبوية التي تذكر مشاهد تصويرية مثل مسح ظهر آدم لإخراج الأرواح وأخذ العهود منها. يوضح أن العلماء حاولوا الجمع بين هذه الروايات، فبعضهم فسر "الأخذ" بأنه خلق الأرواح ومنحها العقول ثم أخذ العهد، وآخرون رأوه حدثًا مرتبطًا بالبلوغ في الدنيا. ويرى ابن عطية أن الأحاديث تضيف توضيحًا تصويريًا للآية ولا تتعارض معها، حيث تعبر عن أصل الميثاق وأخذ العهد من الأرواح قبل وجودها في الحياة الدنيا (ابن عطية، 1422، صفحة 474).

2. ترسيخ مبدأ التوحيد في فطرة الإنسان

تدل الآية إلى أن التوحيد فطري ومغروس في النفس البشرية منذ الخلق، وليس مكتسبًا من الخارج. يوضح أبو زهرة أن الله أخذ من ذرية آدم ميثاقًا يشهدون فيه على ربوبية الله، وهو تعبير عن الفطرة التي تلتزم بالإيمان بالله منذ الأصلاب. ويشير إلى أن الإنسان يولد على الفطرة، لكن البيئة قد تغيرها، وأن الأنبياء آمنوا بفطرتهم وتركوا الأوثان بالعقل. كما يؤكد أن الشياطين تغوي الناس عن دين الفطرة. في المجمل، يرى أبو زهرة أن الميثاق يبرز أهمية الفطرة كأساس للتوحيد والدين (أبو زهرة، صفحة 3002).

3. التحذير من الغفلة والانحراف عن الفطرة

توضح الفطرة المغروسة في الإنسان معرفته بربوبية الله، والانحراف عنها ناتج عن الغفلة أو اتباع الهوى، وليس طبيعة مخلوقة. يحذر الشعراوي من هذه الغفلة، مستندًا إلى آية الميثاق، مشيرًا إلى أن الفطرة تشهد بربوبية الله، وأن الإنسان يولد عليها سليمة، لكن قد تفسدها الشياطين أو البيئة. ويؤكد أن الغفلة ليست زوال الفطرة، بل طمسها بالإرادة، مما يجعل الإنسان مسؤولًا عن تجاهل نداء فطرته والانجرار وراء أهوائه، فالتحذير من ترك الأصل الإيماني والانحراف عن الله (الشعراوي، صفحة 4443).

4. دعوة الإنسان لتجديد العهد مع الله بالإيمان والطاعة

الميثاق بمثابة تذكير دائم للإنسان بعهده الأول مع ربه، مما يقتضي منه الاستمرار في الوفاء بهذا العهد من خلال الطاعة والاستقامة. يقول الإمام ابن القيم: الاعتراف بالربوبية هو أول منازل العبودية، وبه تُفتح أبواب الهداية (ابن القيم، 1393، صفحة 221).

5. ردّ الشبهات والاحتجاجات الباطلة يوم القيامة

الميثاق الإلهي يُسقط كل دعوى بعدم العلم بالله، ويجعل الحجة قائمة على الإنسان من داخل نفسه.

قال الرازي: المراد أن الله أزال كل عذر يمكن أن يتمسك به المكلف، فجعل الحجة قائمة بالميثاق والفطرة (الفخر الرازي، 1420، صفحة 397).

وأورد الطبري قوله: ليقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هذا غافلين، فألزمهم الحجة قبل أن يُخرجهم إلى دار التكليف (الطبري، 2000، صفحة 222).

إن مقاصد آية الميثاق تُشكّل أساسًا قويًا لبناء العقيدة الإيمانية، من حيث تأكيد أصل التوحيد، وترسيخ المسؤولية الفردية، وتحفيز الإنسان على الوفاء بالعهد، وتذكيره بحقيقة أن الإيمان لا يُطلب من خارج نفسه، بل هو جزء من تكوينه، يعلو كلما اقترب من فطرته، ويخبو كلما ابتعد عنها.

فآية الميثاق ليست مجرد قصة غيبية، بل هي تأسيس لعلاقة عقدية بين الإنسان وربه. فمن خلالها يتضح أن التوحيد مغروس في أصل الإنسان، وأن الإيمان بالله سابق على كل مؤثر خارجي، مما يجعل الإنسان مسؤولًا عن إيمانه مهما تنوّعت بيئته أو ثقافته.

خاتمة:

في ضوء ما تم عرضه من مباحث علمية وتحليلية حول آية الميثاق، وما تضمّنته من دلالات عقدية وتربوية ودعوية، ومن خلال استقراء نصوص المفسرين، أمكن استخلاص مجموعة من النتائج المهمة التي تبيّن الأبعاد التأصيلية لهذه الآية في بناء العقيدة الإسلامية وتوجيه السلوك الإنساني، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: النتائج

1. آية الميثاق تؤكد مسؤولية الإنسان عن إيمانه منذ نشأته، سواء كميثاق حقيقي في عالم الذر أو كتجسيد للفطرة الإيمانية.
2. تثبت الآية وجود التوحيد فطريًا في النفس البشرية، مما ينفي حجج الجهل يوم القيامة ويعزز المسؤولية الفردية.
3. تجمع الآية بين البُعدين العقدي والتربوي، وتبرز العلاقة بين الربوبية ومسؤولية الإنسان.
4. تختلف تفسيرات المفسرين بين الميثاق كحدث في عالم الذر والفطرة التكوينية، مما يثري الفهم القرآني.
5. تشكل الآية أساسًا دعويًا وتربويًا يخاطب الفطرة لتعزيز الوعي الديني والمسؤولية الأخلاقية.

ثانيًا: التوصيات:

1. توسيع الدراسات التفسيرية التي تربط النص القرآني بالسلوك الإنساني، خصوصًا في تفسير آيات التوحيد والميثاق.
2. الاستفادة من الآية في صياغة مناهج تربوية ودعوية لتعزيز التوحيد الفطري والوعي بالمسؤولية الفردية.
3. تبني برامج توعوية تستهدف الشباب لتقوية الفطرة السليمة وربط الوعي الإيماني بالسلوك اليومي.
4. تشجيع البحوث التي تربط بين الفطرة والوحي لمواجهة الحجج المضادة للإيمان.
5. تطوير منهج دعوي يعتمد الحوار العقلاني والفطري مستندًا إلى دلالات آية الميثاق.

المصادر والمراجع:

1. البقاعي، إبراهيم بن عمر بن حسن .نظم الدرر في تناسب الآيات والسور .(القاهرة: دار الكتاب الإسلامي).
2. ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم. (1408هـ) .الفتاوى الكبرى .(بيروت: دار الكتب العلمية).
3. الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي. (1415هـ) .أحكام القرآن (تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين). (بيروت: دار الكتب العلمية).
4. أبو حيان، محمد بن يوسف. (1420هـ) .البحر المحيط في التفسير (تحقيق: صدقي محمد جميل). (بيروت: دار الفكر).
5. رضا، محمد رشيد بن علي .(1990) .تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) .(القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب).
6. الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد. (1438هـ) .المفردات في غريب القرآن (تحقيق: صفوان عدنان الداودي). (الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية).
7. الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد. (1407هـ) .الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (ط3). (بيروت: دار الكتاب العربي).

8. الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله. (1376هـ) .البرهان في علوم القرآن (تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم). (بيروت: دار إحياء الكتب العربية).
9. أبو زهرة، محمد بن أحمد بن مصطفى .زهرة التفاسير .(القاهرة: دار الفكر العربي).
10. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. (1420هـ) .تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق). (بيروت: مؤسسة الرسالة).
11. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين. (1394هـ) .الإتقان في علوم القرآن (تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم). (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب).
12. السيوطي، جلال الدين .الدر المنثور في التفسير بالمأثور .(بيروت: دار الفكر).
13. الشعراوي، محمد متولي .تفسير الشعراوي – الخواطر .(القاهرة: مطابع أخبار اليوم).
14. الطبري، محمد بن جرير .(2000) .جامع البيان عن تأويل آي القرآن (تحقيق: أحمد محمد شاكر). (بيروت: مؤسسة الرسالة).
15. الطباطبائي، محمد حسين. (1997). الميزان في تفسير القرآن (ط1). بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.
16. ابن عاشور، محمد الطاهر .(1984) .التحرير والتنوير .(تونس: الدار التونسية للنشر).
17. ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن. (1422هـ) .المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد). (بيروت: دار الكتب العلمية).
18. الفخر الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن. (1420هـ) .مفاتيح الغيب .(بيروت: دار إحياء التراث العربي).
19. قطب، سيد. (1412هـ) .في ظلال القرآن (ط17). (القاهرة/بيروت: دار الشروق).
20. القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر. (1384هـ) .الجامع لأحكام القرآن (تحقيق: أحمد البردوني، إبراهيم أطفيش). (القاهرة: دار الكتب المصرية).
21. القزويني، أحمد ابن فارس .(1979) .معجم مقاييس اللغة (تحقيق: عبد السلام محمد هارون). (بيروت: دار الفكر).
22. القشيري، عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك .لطائف الإشارات (تحقيق: إبراهيم البسيوني). (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب).
23. القاضي عبد الجبار. (د.ت). متشابه القرآن (تحقيق عدنان زرزور). القاهرة: دار التراث.
24. ابن القيم، محمد بن أبي بكر. (1393هـ) .مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (تحقيق: محمد حامد الفقي). (بيروت: دار الكتاب العربي).

25. ابن كثير، إسماعيل بن عمر .(1999) .تفسير القرآن العظيم (تحقيق: سامي بن محمد سلامة). (الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع).

26. الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله. (1415هـ) .روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني (تحقيق: علي عبد الباري عطية). (بيروت: دار الكتب العلمية).

27. ابن منظور، محمد بن مكرم. (1414هـ) .لسان العرب (ط3). (بيروت: دار صادر).

28. الماتريدي، محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور. (1426هـ) .تأويلات أهل السنة (تحقيق: مجدي باسلوم). (بيروت: دار الكتب العلمية).

29. الواحدي، علي بن أحمد بن محمد. (1415هـ) .الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (تحقيق: صفوان عدنان داوودي). (بيروت/دمشق: دار القلم، الدار الشامية).

References:

1. Al-Biqāʿī, Ibrāhīm ibn ʿUmar ibn Ḥasan. Naẓm al-Durar fī Tanāsub al-Āyāt wa al-Suwar. Cairo: Dār al-Kitāb al-Islāmī.
2. Ibn Taymiyyah, Taqī al-Dīn Abū al-ʿAbbās Aḥmad ibn ʿAbd al-Ḥalīm. (1408 AH). Al-Fatāwā al-Kubrā. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.
3. Al-Jaṣṣāṣ, Aḥmad ibn ʿAlī Abū Bakr al-Rāzī. (1415 AH). Aḥkām al-Qur'ān, ed. ʿAbd al-Salām Muḥammad ʿAlī Shāhīn. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.
4. Abū Ḥayyān, Muḥammad ibn Yūsuf. (1420 AH). Al-Baḥr al-Muḥīṭ fī al-Tafsīr, ed. Ṣidqī Muḥammad Jamīl. Beirut: Dār al-Fikr.
5. Riḍā, Muḥammad Rashīd ibn ʿAlī. (1990). Tafsīr al-Qur'ān al-Ḥakīm (Tafsīr al-Manār). Cairo: Al-Hayʾah al-Miṣriyyah al-ʿĀmmah lil-Kitāb.
6. Al-Rāghib al-Aṣfahānī, Abū al-Qāsim al-Ḥusayn ibn Muḥammad. (1438 AH). Al-Mufradāt fī Gharīb al-Qur'ān, ed. Ṣafwān ʿAdnān al-Dāʿūdī. Doha: Wizārat al-Awqāf wa al-Shuʾūn al-Islāmiyyah.
7. Al-Zamakhsharī, Abū al-Qāsim Maḥmūd ibn ʿUmar. (1407 AH). Al-Kashshāf ʿan Ḥaqāʾiq Ghawāmiḍ al-Tanzīl (3rd ed.). Beirut: Dār al-Kitāb al-ʿArabī.
8. Al-Zarkashī, Abū ʿAbd Allāh Badr al-Dīn Muḥammad ibn ʿAbd Allāh. (1376 AH). Al-Burhān fī ʿUlūm al-Qur'ān, ed. Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm. Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Kutub al-ʿArabiyyah.
9. Abū Zahrah, Muḥammad ibn Aḥmad ibn Muṣṭafā. Zahrat al-Tafāsīr. Cairo: Dār al-Fikr al-ʿArabī.
10. Al-Saʿdī, ʿAbd al-Raḥmān ibn Nāṣir. (1420 AH). Taysīr al-Karīm al-Raḥmān fī Tafsīr Kalām al-Manān, ed. ʿAbd al-Raḥmān ibn Maʿallā al-Luwayḥiq. Beirut: Muʾassasat al-Risālah.

11. Al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn ʿAbd al-Raḥmān ibn Abī Bakr. (1394 AH). Al-Itqān fī ʿUlūm al-Qur'ān, ed. Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm. Cairo: Al-Hayʾah al-Miṣriyyah al-ʿĀmmah lil-Kitāb.

12. Al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn. Al-Durr al-Manthūr fī al-Tafsīr bi al-Maʾthūr. Beirut: Dār al-Fikr.

13. Al-Shaʿrāwī, Muḥammad Mutawallī. Tafsīr al-Shaʿrāwī – Al-Khawāṭir. Cairo: Maṭābiʿ Akhbār al-Yawm.

14. Al-Ṭabarī, Muḥammad ibn Jarīr. (2000). Jāmiʿ al-Bayān ʿan Taʾwīl Āy al-Qur'ān, ed. Aḥmad Muḥammad Shākir. Beirut: Muʾassasat al-Risālah.

15. Al-Ṭabāṭabāʾī, Muḥammad Ḥusayn. (1997). Al-Mīzān fī Tafsīr al-Qur'ān (1st ed.). Beirut: Muʾassasat al-Aʿlamī lil-Maṭbūʿāt.

16. Ibn ʿĀshūr, Muḥammad al-Ṭāhir. (1984). Al-Taḥrīr wa al-Tanwīr. Tunis: Al-Dār al-Tūnisiyyah lil-Nashr.

17. Ibn ʿAṭiyyah, Abū Muḥammad ʿAbd al-Ḥaqq ibn Ghālib. (1422 AH). Al-Muḥarrar al-Wajīz fī Tafsīr al-Kitāb al-ʿAzīz, ed. ʿAbd al-Salām ʿAbd al-Shāfī Muḥammad. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

18. Fakhr al-Dīn al-Rāzī, Abū ʿAbd Allāh Muḥammad ibn ʿUmar. (1420 AH). Mafātīḥ al-Ghayb. Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī.

19. Quṭb, Sayyid. (1412 AH). Fī Ẓilāl al-Qur'ān (17th ed.). Cairo/Beirut: Dār al-Shurūq.

20. Al-Qurṭubī, Abū ʿAbd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad. (1384 AH). Al-Jāmiʿ li-Aḥkām al-Qur'ān, ed. Aḥmad al-Bardūnī and Ibrāhīm Aṭfīsh. Cairo: Dār al-Kutub al-Miṣriyyah.

21. Al-Qazwīnī, Aḥmad ibn Fāris. (1979). Muʿjam Maqāyīs al-Lughah, ed. ʿAbd al-Salām Muḥammad Hārūn. Beirut: Dār al-Fikr.

22. Al-Qushayrī, ʿAbd al-Karīm ibn Hawāzin. Laṭāʾif al-Ishārāt, ed. Ibrāhīm al-Basyūnī. Cairo: Al-Hayʾah al-Miṣriyyah al-ʿĀmmah lil-Kitāb.

23. Al-Qāḍī ʿAbd al-Jabbār. Mutashābih al-Qur'ān, ed. ʿAdnān Zarzūr. Cairo: Dār al-Turāth.

24. Ibn al-Qayyim, Muḥammad ibn Abī Bakr. (1393 AH). Madārij al-Sālikīn bayna Manāzil Iyyāka Naʿbudu wa Iyyāka Nastaʿīn, ed. Muḥammad Ḥāmid al-Fiqī. Beirut: Dār al-Kitāb al-ʿArabī.

25. Ibn Kathīr, Ismāʿīl ibn ʿUmar. (1999). Tafsīr al-Qur'ān al-ʿAẓīm, ed. Sāmī ibn Muḥammad Salāmah. Riyadh: Dār Ṭayyibah li-l-Nashr wa al-Tawzīʿ.

26. Al-Ālūsī, Shihāb al-Dīn Maḥmūd ibn ʿAbd Allāh. (1415 AH). Rūḥ al-Maʿānī fī Tafsīr al-Qur'ān al-ʿAẓīm wa al-Sabʿ al-Mathānī, ed. ʿAlī ʿAbd al-Bārī ʿAṭiyyah. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

27. Ibn Manẓūr, Muḥammad ibn Mukarram. (1414 AH). Lisān al-ʿArab (3rd ed.). Beirut: Dār Ṣādir.

28. Al-Māturīdī, Muḥammad ibn Muḥammad ibn Maḥmūd Abū Manṣūr. (1426 AH). Taʾwīlāt Ahl al-Sunnah, ed. Majdī Basyūm. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.

29. Al-Wāḥidī, ʿAlī ibn Aḥmad ibn Muḥammad. (1415 AH). Al-Wajīz fī Tafsīr al-Kitāb al-ʿAzīz, ed. Ṣafwān ʿAdnān Dāwūdī. Beirut/Damascus: Dār al-Qalam – Al-Dār al-Shāmiyyah.